

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ٢٢

الأربعاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٤/٣٠

نيويورك

الرئيس: السيد جارمو ساريفا (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٤/٤٥.

البند ٦٢ إلى ٨٠ من جدول الأعمال (تابع)

اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستواصل اللجنة اليوم البت في مشاريع القرارات الباقية. وستتخذ إجراء بشأن مشروع روعي القرارين A/C.1/58/L.15/Rev.1 و A/C.1/58/L.26/Rev.1، وبشأن مشروع المقرر A/C.1/58/L.61، وبناء على طلب المقدمين، أرجئ إلى الغد النظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.1/Rev.1.

السيد شينداونغسي (تايلند) (تكلم بالانكليزية): تؤيد تايلند مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.15/Rev.1 ويسعدنا الانضمام إلى مقدميه، وذلك لأننا نشعر بأنه سيسهم في الجهد الأوسع نطاقاً لتنشيط الجمعية العامة. ولكننا نأمل أيضاً، أيا كانت نتيجة هذه الممارسة في اللجنة الأولى، أن تأخذ بعين الاعتبار الاتجاه العام الذي تنتهجه الجمعية العامة، وكذلك النتائج والتوصيات ذات الصلة التي قد يخرج بها الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات الأمنية العالمية والذي تم تعيينه مؤخراً، برئاسة السيد أناند بانياراشون، رئيس وزراء تايلند السابق. ولذا تود تايلند أن تُدرج في قائمة مقدمي مشروع القرار.

السيد ترييتزا (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المنضمة إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وسلوفاكيا، وقبرص، وسلوفينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا؛ والبلدان المنتسبة بلغاريا، وتركيا، ورومانيا؛ وبلدا الرابطة

قبل أن تشرع اللجنة في اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات الواردة في إطار المجموعة السابعة، وهي "آلية نزع السلاح"، سأعطي الكلمة للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات عامة غير بيانات تعليل التصويت، أو في عرض مشاريع قرارات منقحة.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التوصيات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التوصيات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الهامية. وينبغي أيضا أن تتمكن اللجنة الأولى من التصدي للمشكلات الأمنية المباشرة في الوقت الراهن والتركيز عليها. في الوقت ذاته، من الضروري أن تتمكن جميع الوفود في اللجنة الأولى من التعبير عن شواغلها الرئيسية في ميادين نزع السلاح وعدم الانتشار والأمن بصفة عامة وأن تقدم مشاريع قرارات تعكس تلك الشواغل.

وعلى هذا الأساس، فإن الاتحاد الأوروبي مستعد للاستمرار في مناقشة ومداولة مسألة ترشيح عمل اللجنة الأولى ولأن ينقل آراءه إلى الأمين العام بشأن مسألة تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى.

السيد إيمانويل (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية):

حيث أنني آخذ الكلمة للمرة الأولى في اللجنة الأولى، يسعد وفد بلادي أن يتقدم إليكم، سيدي، بأحر التهاني على انتخابكم لرئاسة اللجنة الأولى، التي تديرون أعمالها ببراعة وفطنة كبيرتين. كما نود أن نهنئ أعضاء المكتب الآخرين.

فيما يتعلق بمسألة تنشيط أساليب عمل اللجنة الأولى، يود وفد بلدي أن يشيد بمبادرة وفد الولايات المتحدة الأمريكية وأن يشكر جميع الوفود التي قدمت مقترحات محددة تهدف إلى تعزيز فعالية عمل اللجنة.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1، لم يعترض وفد بلدي على مسألة تعزيز أساليب عمل اللجنة الأولى التي تجري مناقشتها في المشاورات غير الرسمية. ولكن يود وفدي أن يشدد على أنه يؤيد الموقف الذي عرضه في وقت سابق ممثل إندونيسيا باسم بلدان حركة عدم الانحياز ومفاده أنه لا يمكن التعامل مع تعزيز فعالية اللجنة الأولى بمعزل عن الإطار الشامل لتنشيط الجمعية العامة أو بإبعاده عنه.

ويشعر وفدي بالسعادة إذ يرى أن مقدمي مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1 قد أخذوا في الاعتبار شواغله.

الأوروبية للتجارة الحرة العضوان في المنطقة الاقتصادية الأوروبية، أيسلندا وليختنشتاين.

أود أن أستهل بياني بأن أقول إننا نؤيد تماما مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1، المعنون "تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى"، الذي قدمته جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المنضمة. وفي الواقع، نحن ملتزمون بزيادة فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى. وهذه ليست مهمة يمكن حسمها بشكل نهائي. بل نحن بحاجة إلى الاستمرار في الإبقاء على عمل اللجنة الأولى قيد الاستعراض الدائم حتى نرشد ونجاري مستوى التحديات الأمنية المطلوب التصدي لها.

وأود في هذا الصدد أن أذكر، سيدي، بالجهود التي بذلها أحد أسلافكم عام ١٩٩٣ بصفته رئيسا للجنة الأولى، وهو ممثل ألمانيا، الذي قدم مقترحات لترشيح عمل هذه الهيئة وقدم مشروع قرار أعتُمد بتوافق الآراء بوصفه القرار ٨٧/٤٨. وينبغي أن يظل ذلك القرار مرجعية للمهمة التي تنتظرنا. ونحن ملتزمون بالحفاظ على أهمية اللجنة الأولى وتعزيز فعاليتها. وندعو إلى اتباع نهج شامل ومركّز يأخذ بعين الاعتبار جميع الشواغل الأمنية لأعضائها.

ولقد كان وجود رئيس الجمعية العامة أثناء مداولاتنا مشجعا لنا، وكذلك المشاركة النشطة للوفود في المناقشة غير الرسمية التي أجريتموها بحكمة، يا سيدي، بشأن هذه المسألة. إذ أثبتت أفكار عديدة خلال تلك المناقشات وعمم عدد من المساهمات الكتابية. وقد رحبنا بها جميعا باعتبارها دعما ملموسا لعملنا، ونحن نشيد بكم، سيدي الرئيس، على مبادرتكم بإجراء هذه المناقشة.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي أنه يمكن تحسين أساليب عمل اللجنة الأولى لصالح جميع الأعضاء، وهو مقتنع بالحاجة إلى إبقاء جدول الأعمال متوازنا يعكس الأهداف والمقاصد

مع ذلك. وسنكون مسرورين جدا إذا تسنى تحسين أساليب عمل اللجنة الأولى. ولكن، حينما ننظر إلى الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار، التي تتكلم عن التهديدات القائمة والجديدة للسلام والأمن الدوليين، فإننا نجد بعض الصعوبة في وضع الاثنين معا، نظرا لأنك حينما تتكلم عن تحسين فعالية أساليب العمل، فأنت تتكلم عن الإجراءات، بشكل أساسي: كيفية تحسين الكفاءة الإجرائية لهذه اللجنة - ربما بتخصيص أفضل للوقت؛ وتخصيص أفضل لبنود جدول الأعمال. وليست لدينا مشكلة إطلاقا مع ذلك. ولكننا لا يمكن أن نفهم بشكل كامل لماذا يربط هذا بالتهديدات القائمة للسلام والأمن الدوليين. وربما يرغب المقدم الأصلي لمشروع القرار هذا أن يلقي بعض الضوء على ذلك.

ثم ما هي مهددات السلام والأمن الدوليين؟ أعتقد أننا بحاجة إلى أن نجري مناقشة جدية بشأن هذا. وبالنسبة لنا - وأعتقد بالنسبة للعديد من أعضاء حركة عدم الانحياز - يتمثل أخطر التهديدات للسلام والأمن الدوليين في الوجود المستمر لمخزونات ضخمة من الأسلحة النووية. وأود أن أسأل مقدم مشروع القرار عن الطريقة التي يؤدي بها تحسين منهجية عمل هذه اللجنة إلى تخفيض الأسلحة النووية. وأعتقد أن الجميع في هذه اللجنة سيكونون مهتمين اهتماما بالغا بالحصول على إجابة على ذلك السؤال.

إنني قادم من جنيف. وقد شهدنا هناك خلال أعوام عديدة حتى الآن إحجاما كاملا، ورفضاً مطلقاً حتى للكلام عن تخفيض الأسلحة النووية؛ بل رفضاً كاملاً حتى للكلام عن الأسلحة النووية. وبالرغم من ذلك لدينا هذا القرار الذي يتكلم عن التهديدات للسلام والأمن الدوليين.

والتهديد الآخر للسلام والأمن الدوليين - وتقييمنا حاضراً، مرة أخرى، للتصويب - هو ظاهرة الانتشار الرأسي. إذ يجري صنع وتطوير الأسلحة الجديدة الفتاكة

وبالتالي فإننا لن نعارض اعتماد مشروع القرار ذلك. بيد أننا ما زلنا نرى أن إبطاء سرعة نزع السلاح النووي لا يمكن أن يعزى إلى أساليب اللجنة الأولى. كما أنه لا يمكن إلقاء اللائمة فيما يتعلق بحالة الجمود التي استمرت لفترة سبعة أعوام في هيئة نزع السلاح وفي استحالة تنفيذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أساليب عمل اللجنة الأولى.

ولدى التحليل النهائي، نجد أن تحسين فعالية اللجنة الأولى يعني أيضاً، فوق كل شيء، احترام الإجراءات القائمة مع الامتناع عن الإثقال عليها بطرح مسائل ليست مدرجة في جدول أعمالها وهي، علاوة على ذلك، موكلة إلى هيئات مخصصة من هيئات الجمعية العامة.

السيد عمر (باكستان) (تكلم بالانكليزية): إنني أدلي بهذا البيان العام فيما يتعلق بالبنود الواردة في إطار المجموعة السابعة، المتصلة بآلية نزع السلاح. وموضوع التركيز الخاص لبياني هو مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1، المعنون "تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى".

إننا نؤمن بإيماناً قوياً بتحسين عمل هذه اللجنة - أو عمل أي جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة. وقد شاركت شخصياً في إصلاح الآلية الحكومية الدولية للأمم المتحدة خلال العديد من الأعوام، مما يجعلني مقتنعاً بأنه ينبغي بذل جهود جدية، في الواقع، لجعل الآلية الحكومية الدولية أكثر فعالية وأكثر كفاءة. وفي ذلك السياق ننظر إلى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.15/Rev.1. وفي ذلك السياق ذاته، نحن على استعداد لكي ننظر إليه نظرة إيجابية.

بيد أن هناك عدداً من المسائل التي لا يمكن أن تفلت من تفحص المراقب الموضوعي. فعنوان مشروع القرار يقول "تحسين فعالية أساليب العمل". وليس لدينا إطلاقاً مشكلة

إصلاح اللجنة الأولى يفكرون في تجاوز ميثاق الأمم المتحدة، لأن ذلك سيشكل إضرارا خطيرا بهذه المنظمة.

أخيرا، إن الفقرة الأولى تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا يجمع آراء الدول الأعضاء وينظمها. وليست لدينا مشكلة مع ذلك. وما نجده أكثر غموضا هو أننا قدمنا أمس مشروع قرار بشأن تدابير بناء الثقة، عارضه، كما اعتقد، جميع الذين ترد أسماؤهم هنا.

وكان مضمون مشروع القرار ذاك هو أن يُطلب إلى الأمين العام التماس آراء الدول الأعضاء بشأن كيفية وضع تدابير بناء الثقة. وقيل لنا إن هذا فيه تدخل أكثر مما ينبغي وإنه ليس من شأن الأمين العام أن يفعل ذلك. إلا أنه يُطلب في مشروع القرار هذا إلى الأمين العام أن يفعل نفس الشيء بالضبط. ويُسمى هذا وفقا لفهمي المحدود للغة الانكليزية معيارا مزدوجا. ولكن قد يكون هذا هو العالم الذي يلزم علينا أن نعيش فيه.

ونأمل، كما ذكرت من قبل، أن تؤدي هذه المبادرة إلى تغيير في التفكير الذي يسود هذه اللجنة، وأن يقتصر اعتمادها بالتنفيذ. والمشكلة الأساسية التي نواجهها في هذه اللجنة ليست هي تخصيص الوقت أو أساليب العمل؛ وإنما المشكلة التي نواجهها هي أننا ما إن نتخذ هذه القرارات لا يأبه بما أحد. نحن نتكلم عن نزع السلاح النووي، ونزع السلاح الإقليمي، ونزع السلاح التقليدي، ولكن أي من هذه القرارات يُنفذ؟ كان يمكن أن يقبل الناس جدية نوايا مقدم مشروع القرار هذا لو أن ذلك الوفد ذكر أن فعالية اللجنة الأولى يمكن أن تزداد زيادة كبيرة لو أننا بدأنا تنفيذ هذه القرارات. وهذا لا يحدث.

ونحن، بغض النظر عن هذا كله، نؤمن بالتعاون. ولن نطلب التصويت على مشروع القرار هذا، على الرغم من مثالبه التي أشرت إليها. ونأمل أن يتسنى، عندما تُقدم

لغاية بغرض النشر والاستخدام - وذلك يذكر بشكل علني. ولذلك، نود أن نعرف كيف سيؤدي تحسين منهجية عمل هذه اللجنة إلى مساعدتنا فيما يتعلق بهذا الشكل الجديد والأكثر فتكا للأسلحة النووية.

والتهديد الثالث الأكثر دمارا، الذي نواجهه اليوم هو ظاهرة الاحتلال. وأود أن أعرف ما إذا كان هناك أي أحد يجلس هنا يؤمن بأن احتلال الأراضي الأجنبية لا يشكل التهديد الأكثر دمارا للسلام والأمن الدوليين. بيد أننا لا نجد أي ذكر للاحتلال الأجنبي في مشروع القرار الثوري هذا.

وأبضا، يشكل المفهوم المتنامي و المفسد والمدمر المتمثل في النهج الانفرادي تهديدا خطيرا آخر للسلام والأمن الدوليين. إنني متأكد من أن الجميع هنا يوافقون على أننا نتصرف في اللجنة الأولى في إطار معايير ميثاق الأمم المتحدة. وعندما يختار بلد واحد أو بلدان أو عدد من البلدان العمل خارج سياق ميثاق الأمم المتحدة، فإن ذلك يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين. بيد أننا لا نجد أي ذكر لذلك في مشروع القرار هذا.

وأخيرا، يوجد هذا المفهوم الماكر المتمثل في الإجراء العسكري الوقائي - وهو مفهوم مخالف بشكل كامل لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. فالميثاق لا يسمح باستخدام القوة إلا في حالة واحدة: المادة ٥١، وهي حالة الدفاع عن النفس. وبالرغم من ذلك، فقد شهدنا في الأعوام الأخيرة هذا المفهوم الفتاك المتمثل في الإجراء العسكري الوقائي يصبح قاعدة اليوم. ومع ذلك يقال لنا إننا في حاجة إلى إصلاح اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة.

كما أننا محتارون نوعا ما من حقيقة أننا نتكلم عن تهديدات جديدة وقائمة. ونود أن نتصدى لهذه التحديات في إطار مدركات ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ومبادئه. ولا يوجد ذكر للميثاق. ولذا، فإننا نأمل ألا يكون نصراء

كما أعرب عن عميق تقديرنا للطريقة التي تُديرون بها أعمال هذه اللجنة ونحن نقترّب من الميناء إذا جاز لي أن استعمل هذا التعبير. لقد أُرجئت عملية الرسو لمدة يوم واحد، ولكن هذا يبعث على سرورنا لاستمرار عملنا معكم. ونود أن نُشيد بكم لما تبذلونه من جهود.

لقد أخذنا الكلمة بعد ظهر اليوم للإعراب عن آرائنا بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1، ونود أن نذكر ما يلي. نُشيد بالمقدم الرئيسي لمشروع القرار هذا وهو وفد الولايات المتحدة، لعرضه نصا هاما على هذه اللجنة. ونلاحظ أيضا مع التقدير النهج البناء الذي اتبعه ذلك الوفد في إجراء مشاورات واسعة النطاق في أثناء مرحلة الصياغة. ونحن نرى هذا في ضوء الهدف المشترك المُتمثل في التعزيز الجماعي للتعددية، وهو هدف تتشاوره جميعا.

ونتطلع إلى معالجة المسألة الأساسية، وهي مسألة إصلاح لجنتنا - وبصفة أساسية أساليب عملها. وسنعمل بنشاط بغية تحقيق أهداف مشروع القرار هذا. وسنؤيد مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1، ونحث جميع الوفود على أن تُشارك في هذا المسعى المُشرف. ونرى أن مشروع القرار هذا يوفر برنامجا للمناقشة: مناقشة تمس الحاجة إليها كثيرا؛ وبرنامجا نوشك على الخروج به إلى حيز الوجود.

يجب ألا نُعلق جميع مشاكلنا ومصاعبنا وإحباطاتنا على اعتقاد أن هناك حلا سحريا واحدا لما نواجهه من مشاكل. ويوفر مشروع القرار هذا، كما قلنا، برنامجا لتعزيز أعمالنا. ونرى أيضا أنه سيكون بوسع اللجنة الأولى إذا ما قامت بذلك أن تُقدم إسهاما هاما في المسألة الأكبر وهي تنشيط الجمعية العامة.

السيد عمر (باكستان) (تكلم بالانكليزية): تقدمت ببيان عام منذ برهة، وأود الآن أن أعلل موقفني الذي

الدول الأعضاء آراءها، وسنقدم آراءنا وفق الأسس التي أوضحتها عندما نُجتمع في العام القادم، البدء في بذل جهد جاد ومخلص. وينبغي ألا يكون هذا الجهد هو نفس الجهد السابق وألا يكون مجرد خداع نظر، بل أن يكون جهدا أميناً لتعزيز كفاءة هذه اللجنة وفعاليتها.

السيد مونغارا - موسوتسي (غابون) (تكلم بالفرنسية): السيد الرئيس، نظرا لأن هذه هي أول مرة يتكلم فيها وفدي في أثناء أعمالنا، أود أن أعرب عن عميق تقديرنا للطريقة وللمهارة التي تُديرون بها أنتم وزملائكم في المكتب مداولاتنا.

ولقد اخترت أن أتكلم في هذه المرحلة لكي أقدم وجهة نظر وفدي فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1 بشأن تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى. ويُعرب وفدي عن تقديره لمقدمي مشروع القرار هذا الذي يتفق تماما مع الأعمال الرامية إلى إصلاح الجمعية العامة. والواقع أن المسؤولية الحسمة المناطة بلجنتنا، وهي النظر في مسائل نزع السلاح والأمن الدولي، تقتضي أن تكون اللجنة أكثر فعالية في أساليب عملها.

ونأمل أيضا من العملية التي نوشك على البدء فيها، وهي تحسين أساليب عملنا، أن تسهم في تحسين العملية العامة لنزع السلاح إن لم يكن المضي بها قدما.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ليس هناك وفود أخرى ترغب في الإدلاء ببيانات عامة في هذه المرحلة. ولهذا نشرع الآن في البت في مشروع القرار ومشروع المقرر المقدمين في إطار المجموعة ٧. وسأعطي الكلمة قبل أن أفعل ذلك إلى الوفود الراغبة في التكلم تعليلا للتصويت أو الموقف قبل عملية البت.

السيد فارما (الهند) (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس أسمحوا لي أيضا أن أعتنم هذه الفرصة بعد ظهر اليوم

منا، بلا استثناء، استفادة حمة من المحافظة على سلامة ميثاق الأمم المتحدة، وسيظل الأمر كذلك. وفي إطار هذه البارامترات، سنعمل مع مقدمي مشروع القرار، لو كانوا على استعداد للعمل بروح من الاحترام لميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ومبادئه. ولكننا لن نسمح لهذه الألاعيب الصغيرة التي يُشار لنا فيها إلى تعزيز التعددية في حين أن هذه البلدان نفسها هي التي انتهكت كل قرار من قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن.

وبعد أن قلت ذلك، يسعد وفدي كثيرا أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا، وسيكون على استعداد للعمل مع مقدميه في العام القادم. وسنُعرب عن آرائنا بشأن مشروع القرار، ونأمل أن تؤخذ هذه الآراء في الاعتبار في إطار جهد مخلص وصادق وجاد لجعل هذه اللجنة منبرا حقيقيا للحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لقد استمعنا إلى آخر بيان لتعليل الموقف.

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1. أعطي الكلمة إلى أمين اللجنة.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.15/Rev.1، المعنون "تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى". وقد عرض مشروع القرار هذا ممثل الولايات المتحدة في الجلسة الرابعة عشرة، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/58/L.15/Rev.1 وكذلك في الوثائق A/C.1/58/INF/2 و Add.1 و Add.4 و Add.5 و Add.6. وعلاوة على ذلك، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع القرار: أفغانستان، وأوروغواي، وتايلند، وجمهورية ترازيا المتحدة، وموناكو.

سيكون بوضوح هو الانضمام إلى ما يُسمى بتوافق الآراء على مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1.

سمعنا منذ برهة إشارة إلى تعزيز التعددية. وتُشجعنا كثيرا تلك الإشارة. والسؤال هو كيف يُمكن تعزيز التعددية؟ قد يرغب كبار قساوسة التعددية في تنوير أذهاننا، ولكني أود أن أُصدق أن التعددية ستتعزيز إذا بدأنا في تنفيذ مقررات الجمعية العامة ومجلس الأمن. وهل هناك سبيل آخر لتعزيز التعددية بخلاف قبول مقررات مجلس الأمن واحترامها وتنفيذها؟ وهكذا، فإن ما نراه هنا هو محاولة للتلاعب. لماذا لا يُنفذ دعاة التعددية هؤلاء مقررات التعددية؟ من السهل جدا إعلان أن مشروع القرار هذا سيعزز التعددية. ولكن كيف سيعزز التعددية ما لم يذكر لنا وإلى أن يذكر لنا من سبقني في أخذ الكلمة على وجه التخصيص، الآن وفي حضور أعضاء اللجنة، أن بلده على استعداد لتنفيذ مقررات التعددية؟ ولن يحدث هذا. وثمة نفاق يُمارس بشأن هذه المسألة بالذات.

ويقال لنا بعد ذلك إنه ليس هنالك حل سحري. ومن المؤكد أنه لا يوجد حل سحري. وعلينا أن نعمل كداحين: علينا أن نعمل تدريجيا؛ وعلينا أن نعمل على امتداد فترة زمنية طويلة لبلوغ النتائج التي نبتغيها. ولكن هناك أمورًا معينة تتعارض، وتتناقض، وتتضارب تماما مع جوهر التعددية في ذاته. وأول هذه الأمور الاحتلال القسري للأراضي الأجنبية بطريقة وحشية: الاستعمال الوحشي للقوة. ولو بدأت هذه البلدان التي تتشدد بالتعددية في تنفيذ روح التعددية لربما أصبح عالمنا مكانا أفضل للعيش فيه.

وهكذا، فإن ما أحاول أن أقوله هو إنه لا اعتراض لدينا على مشروع القرار هذا، وأنا سنعمل مع مقدمي مشروع القرار في العام القادم لكفالة احترام الميثاق. ولن نقبل، دون شك، أي محاولة لتقويض الميثاق. وسيستفيد كل

ترى كوبا أنه يتحتم إجراء إصلاح حقيقي فعال وعملية متعمقة لإضفاء الطابع الديمقراطي على الأمم المتحدة، من شأنهما أن يكفلا للمنظمة القدرة على الحفاظ على السلم وتصدر الكفاح في سبيل نزع السلاح العام الكامل، بما فيه نزع السلاح النووي، الذي تصبو إليه البشرية. ويجب أن يكون إصلاح الجمعية العامة وتنشيطها عملية واحدة متكاملة. وتُمثل المشاورات المفتوحة باب العضوية التي يترأسها الرئيس الحالي للجمعية العامة الإطار الذي يجب أن يُنظر فيه في القرارات الرئيسية لضمان زيادة فاعلية وكفاءة أعمال جميع اللجان الرئيسية للجمعية العامة، بما فيها اللجنة الأولى.

ونرى أن الوضع الرئيسي لمشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1 يحاول أن يرغمنا على السير في طريق مستقل لإصلاح اللجنة الأولى. ومما يدعو إلى الاستغراب - والأسف - أن ذلك الوفد نفسه لا يبدي نفس الاستعداد أو الاهتمام لتبادل الآراء أو للدخول في حوار بشأن بنود ذات أهمية أكبر في نطاق نزع السلاح، ومنها مسألة عقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح.

ولا يمكن أن يكون المرء واثقا من أن هذه اللجنة تحتاج إلى تغييرات في أساليب عملها أكبر من تلك التي تحتاجها اللجان الرئيسية الأخرى. ولهذا لا نفهم ولا نتشاطر الاهتمام الخاص بإجراء عملية وحيدة مستقلة فيما يتعلق باللجنة الأولى.

وعلاوة على ذلك يبدو أن الطلب الوارد في مشروع القرار هذا، الذي يرمي إلى إدراج بند جدول أعمال جديد يتعارض والدعوات إلى ما يُسمى تبسيط جدول أعمال الجمعية العامة. ويزداد هذا الشاغل قوة في ضوء أنه بدءا من الآن قد تشعر اللجان الرئيسية الأخرى بالتشجيع بالمثل على

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر A/C.1/58/L.61. أعطى الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.61، المعنون "عقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح". وقد عرض مشروع المقرر هذا ممثل ماليزيا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة عدم الانحياز في الجلسة الحادية والعشرين المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع المقرر عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/58/L.61.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة الآن للوفود الراغبة في تعليل الموقف بشأن القرارين اللذين أُخذتا من فورهما.

السيد غالالا لوبيز (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يُعلل موقفه بشأن اعتماد مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1 بدون تصويت.

صنع أسلحة تقليدية جديدة بالغة الفتك، واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض غير السلمية.

السيد دوارقي (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): حيث أن هذه ربما تكون المرة الأخيرة التي يخاطب فيها وفد بلدي للجنة في هذه الدورة، أسمحوا لي بأن أشكركم، سيدي الرئيس، بإيجاز على الطريقة الممتازة التي توليتم بها قيادة هذا السفينة والوصول بها إلى بر الأمان.

واسمحوا لي بأن أشرح الأسباب التي دعت البرازيل إلى أن تقرر الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1. إننا نقدر الجهد الذي بذله الذين بادروا بتقديم مشروع القرار لإدراج اقتراحات وفود أخرى، بما فيها بعض الاقتراحات التي قدمناها نحن إليهم. والبرازيل تشاطر المجتمع الدولي تماما ما أعرب عنه من قلق بالغ بشأن التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان والتي ظهرت مؤخرا. ومع ذلك، ينبغي ألا يغيب عن بالنا استمرار تهديدات بالغة الخطورة كانت قائمة لوقت طويل. وينبغي للجنة الأولى أن تواجه بتصميم التهديدات الجديدة والقائمة، على حد سواء.

والمبادرات الرامية إلى تحسين فعالية اللجنة الأولى - بما فيها تلك التي أشير إليها بأنها تدابير إدارية - ينبغي ألا تعتبر، في رأينا، خارج المناقشات الأوسع نطاقا للإصلاح الشامل للأمم المتحدة وتنشيط الجمعية العامة. والآراء التي أعرب عنها الأمين العام ورؤساء الدول أو الحكومات خلال المناقشة العامة للجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار بشكل كامل.

إن المادتين ١١-١ و ١٣-١ (أ) من ميثاق الأمم المتحدة تبيينان دور الجمعية العامة. وهاتان المادتان تبرزان أهمية مساهمة لجننتها الأولى في صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ التي تحكم نزع السلاح وتنظيم التسليح،

إضافة بنود مستقلة إلى جداول أعمالها فيما يتصل بتعزيز فعالية أساليب عمل كل منها.

ولا نرى أيضا في هذا النص ما يُبرر الصلة التي يسعى إلى إقامتها بين تعزيز فاعلية أساليب عمل هذه اللجنة والتاريخ الذي أرتكب فيه عمل إجرامي إرهابي، وهو عمل أدانته جميع الدول الأعضاء.

إن الجهود التي تبذل لتنشيط اللجان الرئيسية يجب أن تتسق مع المبادئ التوجيهية العامة المنشأة على مستوى العضوية الشاملة عن طريق عملية مشاورات واسعة بين الدول الأعضاء. ويجب أن تمثل التوصيات التي توضع لتحسين أساليب عمل اللجان الرئيسية، بما فيها إمكانية ترشيد برامج عمل كل منها، محصلة المشاورات وعمليات توافق الآراء الواسعة النطاق.

إننا لا يمكن أن نخدع أنفسنا، ففعالية عمل اللجان الرئيسية، بما فيها هذه اللجنة، سوف تعتمد على الإرادة السياسية للدول الأعضاء بقدر أكبر من اعتمادها على أية تغييرات في أساليب عملها، التي ينبغي ألا يكون لها، بأي حال من الأحوال، أثر عكسي على الولايات والأولويات المحددة من قبل في دورات استثنائية للجمعية العامة وفي المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي عقدها الأمم المتحدة. ولا يمكن لأي ترشيد لهاكل أو وظائف اللجان الرئيسية أن يعوض نقص الإرادة السياسية لبعض الدول القوية أو تفضيلها الأحادية.

أخيرا، يؤكد وفد بلدي من جديد أن عملية الإصلاح والتعزيز ينبغي أن تمنح الأمم المتحدة القدرة على أن تنفذ تنفيذًا كاملا إعلان الألفية فيما يخص تحريم أسلحة الدمار الشامل، وعلى وجه الخصوص، الأسلحة النووية، لتقليل شأن الدور الذي تقوم به تلك الأسلحة في المذاهب والسياسات الأمنية، والحد من تحسينها نوعيا ونشرها، ومنع

أن التهديدات القائمة التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان والمشار إليها في الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار - ولا سيما من وجود الأسلحة النووية المستمر وإمكانية استعمالها أو التهديد باستعمالها - يجب التعامل معها على أساس من الأولوية القصوى. ويتعين ألا يغيب عن بال المرء، عندما ينظر في التهديدات الجديدة، أن نظرية الهجوم الوقائي؛ وخفض عتبة إمكانية استعمال الأسلحة النووية؛ وصنع أسلحة نووية صغيرة جديدة؛ وإنشاء تجمعات مقصورة على الأعضاء موازية للأمم المتحدة، وانتشار استعمال القوة بشكل أحادي غير المشروع، بمرر أو بغير مرر - كما ذكر الأمين العام في بيانه أمام الجمعية العامة - من بين أخطر التهديدات الجديدة للسلم والأمن الدوليين.

وكما ذكر وفد بلدي في المناقشة العامة، نرحب بأي اقتراح يستهدف تعزيز فعالية هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك اللجنة الأولى. ومع ذلك، في هذا الجهد، يجب أن تؤخذ وجهات نظر كل الدول الأعضاء بعين الاعتبار، والأهم من ذلك، يتعين إيلاء أولوية لهدف الإنسانية الذي طال السعي إلى تحقيقه: نزع السلاح النووي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا نظرنا في المجموعة ٧ في هذه الجلسة ولهذا الدورة.

سنشرع الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار الوحيد المتبقي في المجموعة ١٠، "الأمن الدولي". ومشروع القرار هذا وارد في الوثيقة A/C.1/58/L.26/Rev.1.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد ستار (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): ستتخذ اللجنة إجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/58/L.26/Rev.1، المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار". وقد عرض مشروع

وكذلك تعزيز التعاون الدولي في الميدان السياسي. وفي هذا السياق، تؤيد البرازيل تمام التأييد العمل الذي تقوم به حاليا رئاسة الجمعية العامة في دورتها الراهنة.

وبناء على ذلك الفهم، قبلت البرازيل اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

السيد نجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): أخذت الكلمة لأشرح موقف بلادي بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.15/Rev.1 المعنون "تحسين فعالية أساليب عمل اللجنة الأولى".

لما كانت هذه المرة الأولى التي تنظر فيها اللجنة الأولى في مشروع قرار كهذا، فقد تعامل وفد بلدي معه بطريقة بناءة وأبدى آراءه بوضوح بشأنه خلال المشاورات غير الرسمية. وشاركنا في توافق الآراء على فهم أن المسألة المطروحة - تحسين أساليب عمل اللجنة الأولى - يمكن أن تيسر الجهد الأوسع نطاقا للعملية الشاملة لتنشيط الجمعية العامة على نحو ما أشير إليه في الفقرة الثالثة من ديباجة المشروع الراهن.

أود أيضا أن أؤكد، مرة أخرى، على المواقف الهامة التي أعربت عنها حركة عدم الانحياز خلال الاجتماعات غير الرسمية للجنة الأولى، التي أكدت فيها الحركة أنه يتعين على اللجنة الأولى أن تتجنب النهج الجزئية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يقتصر هدف المبادرة الراهنة على أساليب العمل. ولذلك، ينبغي عدم الأخذ بأي مقترح قد ينطوي على إصلاح حقيقي للجنة الأولى. بمعزل عن العملية الشاملة لتنشيط الجمعية العامة، وينبغي أن يتناول المسائل المتعلقة بآلية نزع السلاح.

ونحن نرى أن المشروع الراهن كان ينبغي أن يكون مجرد نص إجرائي لا يمس المسائل الموضوعية. إلا أنه فعل ذلك. وفي هذا الشأن، يود وفد بلدي أن يعرب عن رأيه في

توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

بلغاريا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، السداترك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، اليابان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1 بأغلبية ١٠٤ أصوات مقابل ١٠ أصوات، وامتناع ٤٤ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد هاييتي الأمانة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطيت الكلمة الآن للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت على مشروع القرار المعتمد الآن.

القرار هذا ممثل ماليزيا، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الذين هم أعضاء في حركة عدم الانحياز، في الجلسة الرابعة عشرة، المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/58/INF.2.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي،

الأوروبي قبرص، والجمهورية التشيكية، وإستونيا، وهنغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وبولندا، وسلوفاكيا وسلوفينيا؛ والبلدان المنتسبة بلغاريا، ورومانيا، وتركيا، فضلا عن أيسلندا والنرويج البلدين العضوين في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة من المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

إن التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار مفهوم يلتزم به الاتحاد الأوروبي التزاما كاملا. وكما جاء في الإعلان بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل المعتمد في المجلس الأوروبي، المنعقد في سالونيكيا يومي ١٩ و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، فإن الاتحاد الأوروبي يسترشد بالالتزام بدعم الاتفاقيات والمعاهدات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار وبمساندة المؤسسات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التحقق وعن دعم تنفيذ الاتفاقيات. وهناك مفاهيم مماثلة واردة في المبادئ الأساسية لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وكذلك في خطة العمل لتنفيذ هذه المبادئ.

إن تعددية الأطراف هي، في حقيقة الأمر، أحد الأسس المركزية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار بغية تأسيس وصيانة وتعزيز القواعد العالمية وتوسيع نطاق هذه القواعد. وللتعاون المتعدد الأطراف أهمية خاصة في التصدي لأخطار الإرهاب الدولي الجديدة، فضلا عن الأخطار المستمرة على الأمن، وخاصة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وهو يؤدي دورا أساسيا في تنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بتحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم الانتشار.

ومن دواعي الأسف، أن مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1 يتضمن عددا من العناصر، في الديباجة وفقرات المنطوق على حد سواء، لا يستطيع الاتحاد الأوروبي تأييدها. ولأن العناصر المعنية ذات طبيعة هامة، فقد

السيد ستريت (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تود سويسرا أن تشرح موقفها بشأن مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1 المعتمد من قبل اللجنة الآن.

لقد دافع بلدي دائما عن تعددية الأطراف في المفاوضات الدولية ونشكر مقدمي مشروع القرار على تأكيدهم من جديد على هذا المبدأ. ولكن لا يمكن للمرء أن يستثني مُقدِّمًا النهج الثنائي أو غيره مما قد يساعد على بلوغ الأهداف المشتركة لمصلحة الجميع. وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، كما أبرزت ذلك بعض المبادرات الثنائية الهامة. ولذلك نعتبر أن النهج التعددية والجماعية والثنائية، وغيرها من النهج المعمول بها على المستوى الوطني، يكمل بعضها بعضا. ونشعر بأن مشروع القرار الذي صوتنا عليه الآن لا يعكس هذا النهج بصورة كافية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نجد بعض الصعوبة في الموافقة على بعض الصياغات الواردة في مشروع القرار. وأذكر على سبيل المثال الفقرة التي يُطلب فيها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الامتناع عن توجيه اتهامات غير متحقق منها بشأن عدم الامتثال. ففي نظرنا أن التحقق نفسه هو الوسيلة الأساسية التي بها يمكن التأكد فيما إذا كانت الاتهامات مبررة. ومن حيث المبدأ، ينبغي أن تتمكن كل دولة من التعبير عن شكوكها فيما يتعلق بعدم تنفيذ القانون الدولي. ولهذا الأسباب، امتنعت سويسرا عن التصويت على مشروع القرار.

السيد تريتزا (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، أن أتكلم عن مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1، المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار". ولقد أعربت عن تأييدها لتعليل هذا التصويت البلدان المنضمة إلى الاتحاد

والنهج المتعددة الأطراف، لم يكن بوسعنا أن نفعل ذلك، بسبب بعض العناصر الخلافية المحددة في مشروع القرار هذا.

إن تعددية الأطراف هي مفهوم أساسي في عملنا؛ إلا أنها ليست المبدأ الأساسي في صياغة الفقرة الأولى من مشروع القرار، وليست الوسيلة الأساسية الوحيدة، كما يوحي بذلك نص القرار. ونظامنا الأمني المشترك يأتي خلاصة جوانب عديدة؛ فهو يشتمل على طائفة متنوعة من التدابير المتعددة الأطراف والجماعية والإقليمية والثنائية والأحادية. وكل هذه التدابير ضرورية من أجل عدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح على نطاق عالمي فعال؛ ولا يكفي أحدها في حد ذاته.

لقد واجهنا مشاكل أيضاً فيما يتعلق بنص أجزاء من مشروع القرار. فبدلاً من أن يعرض نهجاً شاملاً لتعددية الأطراف، فإنه يعرض تفسيراً ضيق الأفق وضاراً وقاصراً للغاية يمكن أن يقلص الخيارات المتاحة أمام المجتمع العالمي أو التي يطالب بها من أجل التصدي للتحديات الأمنية. ولهذا لم يكن بوسعنا تأييد مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1، وامتنعنا بدلاً من ذلك عن التصويت.

إننا نتطلع إلى العمل معاً بشكل بناء في العام المقبل لتعزيز دور وإسهام تعددية الأطراف ومحاوله إعداد مشروع قرار يمكن اعتماده بدون تصويت.

السيد ستيفنز (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): إن أستراليا تؤيد تعددية الأطراف الفعالة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وينبغي للمجتمع الدولي، جماعياً، أن يعزز الآليات المتعددة الأطراف لمواجهة التهديد الذي تمثله أسلحة الدمار الشامل وأنظمة إيصالها فضلاً عن الأسلحة التقليدية.

ولكن للأسف، فقد واجهنا عدداً من الصعوبات الأساسية فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1، لاسيما عدم إقراره بالدور المشروع الذي تؤديه الجهود

لفتنا انتباه مقدمي مشروع القرار إلى شواغلنا وآرائنا بهذا الشأن وقدمنا مقترحات يمكنها تحسين المشروع. ومع أننا نقدر أن بعض هذه المقترحات تم إدماجها في المنطوق، إلا أنه يؤسفنا أن شواغلنا الرئيسية لم تؤخذ في الحسبان، وما زال مشروع القرار يتضمن لغة تجعله غير متوازن.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن التدابير الأحادية، والتدابير الثنائية والجماعية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار يمكنها أن تؤدي إلى نتائج إيجابية وقد أدت إليها بالفعل. وقد أقرت بذلك مجموعة من الوثائق، من بينها، على وجه التحديد، الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠. ومشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1 لا يعطي تقديراً كافياً لهذه التدابير.

ولهذه الأسباب، لا نستطيع تأييد مشروع القرار. وسنستمر في التزامنا بنهج تعددية الأطراف في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، وسنستمر في الإقرار بأهميتها.

السيد بولاك (كندا) (تكلم بالانكليزية): لقد أخذت الكلمة لتعليق امتناع كندا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1.

إننا في حاجة إلى تعزيز تعددية الأطراف في مجالات عدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح، ونرحب حقاً بهذا التعزيز. وكما لاحظنا أثناء دورة اللجنة هذه، فإن كندا تعتقد أن من الأمور الأساسية للمحافظة على الأمن المشترك وجود اتفاقيات متعددة الأطراف قوية وملزمة قانوناً، وتحظى بالاحترام والتنفيذ.

وكان يسرنا أن نتمكن من تأييد مشروع القرار هذا. ولكن، رغم التزام كندا الثابت والقديم بالعهد بالمبادئ

الدوليين للخطر وأن يقوض الثقة بنظام الأمن الدولي والأسس التي تقوم عليها الأمم المتحدة ذاتها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى آخر بيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت. بذلك نكون قد احتتمنا نظراً في المجموعة العاشرة.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٥٥.

والترتيبات الجماعية والإقليمية والوطنية في استكمال التدابير المتعددة الأطراف لتزع السلاح وعدم الانتشار. كما أننا لا نلمس تقلصاً مستمراً في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار على الصعيد المتعدد الأطراف.

ولهذه الأسباب، امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/58/L.26/Rev.1. إلا أن أستراليا ستواصل القيام بدور فعال في الجهود الدولية لتعزيز نزع السلاح وعدم الانتشار.

السيد غاللا لوبيس (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة للتأكيد مجدداً على أهمية الحفاظ على تعددية الأطراف في العلاقات الدولية. وتشدد كوبا على تعددية الأطراف باعتبارها المبدأ الأساسي للمفاوضات في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ونؤكد أيضاً على تعددية الأطراف باعتبارها المبدأ الرئيسي لتسوية المسائل الخلافية فيما يتعلق بتزع السلاح وعدم الانتشار. ويدرك بلدي الحاجة إلى مواصلة التحرك قدماً في مجالات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار على أساس إجراء مفاوضات شاملة متعددة الأطراف وغير تمييزية تهدف إلى تحقيق نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية صارمة.

وتعتقد كوبا أن الاتفاقات المتعددة الأطراف لتزع السلاح توفر آلية تمكن الدول الأطراف من التشاور فيما بينها والتعاون في حل أي مشكلة قد تطرأ بشأن أهداف هذه الاتفاقات أو تنفيذ أحكامها. ويمكن أن تتم هذه المشاورات وهذا التعاون أيضاً من خلال ترتيبات دولية مناسبة في إطار الأمم المتحدة ووفقاً للميثاق. وأخيراً، نتفق مع غيرنا في الإشارة إلى أن استخدام الدول الأعضاء للتدابير الانفرادية في تسوية مسائل أمنية قد تشغلها يمكن أن يعرض السلم والأمن